

١٣٧/٥١ - اتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٥٩/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، الذي اعتمدت بموجبه الاتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار الاعتداءات وأعمال العنف ضد موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها مما أدى إلى حالات وفاة أو إصابة بجراح خطيرة،

وإذ تدرك ضرورة التعزيز والحماية الفعالين لسلامة وأمن الموظفين الذين يعملون باسم الأمم المتحدة، والذين تعد الاعتداءات عليهم أفعالا لا يمكن تبريرها ولا قبولها،

وإذ تسلم بأن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها إنما يعملون لتحقيق المصلحة المشتركة للمجتمع الدولي، عندما يضطلعون بأنشطتهم دعما لإنجاز ولاية عملية من عمليات الأمم المتحدة،

وإذ تعتبر أن دخول الاتفاقية حيز النفاذ من شأنه أن يعزز ترتيبات حماية الموظفين الذين يعملون باسم الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ، مع ذلك، أنه لم يصبح طرفا في الاتفاقية إلا عدد قليل من الدول،

وإذ تشير إلى تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام^(١٠)، الذي دعت فيه اللجنة، بصفة خاصة، الدول الأعضاء إلى التصديق على الاتفاقية لضمان دخولها المبكر حيز النفاذ،

١ - ترحب بجميع التوقيعات على الاتفاقية بشأن سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، والتصديقات عليها، وقبلها والموافقة عليها والانضمام إليها؛

٢ - تحث جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو قبلها أو توافق عليها أو تنضم إليها على أن تنظر في ذلك لإدخال الاتفاقية حيز النفاذ في أقرب موعد ممكن؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ الإجراءات الضرورية لتسهيل نشر المعلومات المتعلقة بالاتفاقية وتعزيز تفهمها على نطاق واسع؛

٤ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يبلغ الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين عن حالة الاتفاقية والخطوات المتخذة عملا بالفقرة ٣ أعلاه.

الجلسة العامة ٨٢

١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٦

١٣٨/٥١ - المسائل المتصلة بالإعلام

ألف

الإعلام في خدمة البشرية

إن الجمعية العامة،

إذ تحيط علما بتقرير لجنة الإعلام^(١١) الشامل والهام،

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام عن المسائل المتصلة بالإعلام^(١٢)،

تحت جميع البلدان ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ككل وجميع الأطراف المعنية الأخرى، معيدة تأكيد التزامها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وبمبدأي حرية الصحافة وحرية الإعلام وبمبادئ استقلال وسائل الإعلام وتعددتها وتنوعها، وإذ يساورها القلق البالغ للفوارق القائمة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ولشتى النتائج المترتبة على هذه الفوارق والتي تؤثر على قدرة وسائل الإعلام العامة أو الخاصة أو غيرها وعلى قدرة الأفراد في البلدان النامية على نشر المعلومات وإبلاغ آرائهم وقيمهم الثقافية والأخلاقية من خلال الإنتاج الثقافي النابع من الداخل، ومن أجل ضمان تنوع مصادر المعلومات وحرية حصولهم عليها، وإذ تدرك في هذا السياق الدعوة إلى إقامة ما أطلق عليه في الأمم المتحدة وفي محافل دولية مختلفة "نظام عالمي جديد للإعلام والاتصال ينظر إليه بوصفه عملية متطورة ومستمرة"، على أن تقوم بما يلي:

(أ) أن تتعاون وتتفاعل من أجل التقليل من الفوارق القائمة حاليا في تدفق المعلومات على جميع الصعد بزيادة المساعدة المقدمة لتطويع الهياكل الأساسية والقدرات في مجال الاتصال في البلدان النامية، مع إيلاء الاعتبار الواجب